

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٠٦١ لسنة ٢٠١٤

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته :

وعلى قانون المراقبات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة بنيها الابتدائية المؤرخ ٢٠١٤/٧/٣ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

### (المادة الأولى)

نقل مقر انعقاد جلسات القضايا أرقام ٢٣٨٠٥ ، ٢٣٨٠٤ ، ٢٣٨٠٣ ، ٢٣٢٠٣ ، ٢٣٨٠٢ ، ٧٧٩٦ ، ٧٧٩٥ ، ٢٣٨٣. لسنة ٢٠١٤ جنح طوخ ، ١٧٦٥ لسنة ٢٠١٤ جنح قها ، ٧٨٠٣ ، ٧٨٠٢ لسنة ٢٠١٤ جنح كفر شكر ، ١٦٢٥٩ لسنة ٢٠١٤ جنح مركز بنيها ، والمحدد لها جلسة ٢٠١٤/٧/١٤ إلى محكمة كفر شكر الجزئية ، بدلاً من مقرها الحالى .

### (المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

### (المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الإثنين الموافق ٢٠١٤/٧/١٤

صدر في ٢٠١٤/٧/٦

وزير العدل

المستشار / محظوظ صابر